

ملخص املاحضة الأولى: ماهية القانون البحري البحري أوال: التعريف بالقانون البحري. ولعل مرد بل أيضا كونهً واملحيطات تشكل مجتمعة ما ال ل الأرضية املساحات البحرية أهمية خاصة بالنسبة للدول الصناعية. بحاجتهم املاحة إلى وضع تنظيم قانوني للعلاقات الناشئة عن نشاطهم البحري بما يتالعم يعرف أغلب فقهاء القانون البحري بأنه: مجموعة من القواعد القانونية املتعلقة بمجال املاحة البحرية وذلك باعتبار أن الظروف امليطة بتلك املاحة والأخطار التي تتعرض لهل هي التي ولدت الحاجة إلى تنظيم قانوني خاص بها. وعليه ينقسم القانون البحري بمعناه املتقدم إلى قسمين رئيسيين هما القانون البحري العام والقانون البحري الخاص. 1- القانون العام البحري: يشمل هذا القانون مجموعة القواعد القانونية املتصلة باملاحة البحرية والتي تظهر الدولة في عالقاته بوصفها سلطة عامة ذات وسيادة ويندرج تحت هذا القسم عدة فروع هي: القانون الدولي العام البحري والقانون الجنائي البحري والقانون الإداري البحري. حماية البيئة البحرية، الخ. معاهدات دولية منها معاهدة روما 01 مارس 0811 الخاصة بقمع الأفعال غير الأفعال غير املمشروعة املوجهة ضد سالمة املمحطات الثابتة املوجودة على الرصيف ومذا إتفاقية الأمم املمتحدة الخاصة بقمع الانفجارات الإرهابية املوقعة في 01 ج- القانون الإداري البحري: ينظم هذا القانون العالقات التي تنشأ بين العاملين في الدولة وفروعها املمختلفة من جهة أخرى. أهم موضوعاته القواعد الخاصة بسالمة السفن، القواعد الخاصة بمؤهالت الربان، قواعد حفظ الأمن والنظام في املوانئ، القواعد 2- القانون الخاص البحري: يقصد به مجموعة القواعد القانونية املتصلة باملاحة